مجلة المعيار ISSN :1112-4377
مجلد: 26 عدد: 6 (رت 68 ) السنة: 2022

# حكم ثبوت شهر رمضان بالحساب الفلكي عند المالكية

# Ruling on proving Ramadan with the astronomical account of the Maalikis

بلقاسمي ليلى الزهرة[1]
طالبة دكتوراه كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية جامعة وهران
leilazohra32@gmail.com
د. طيبي نور الهدى
كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية جامعة وهران
h00001976@yahoo.fr

تاريخ الوصول 2020/04/11 القبول 2022/08/21 النشر على الخط 2022/09/15
Received 11/04/2020 Accepted 21/08/2022 Published online 15/09/2022

## ملخص

يتناول هذا البحث مسألة حكم ثبوت هلال رمضان بالحساب الفلكي عند المالكية من خلال دراسة فقهية مقارنة داخل المذهب، جمعت فيه أراء متقدمي المالكية بين مانع ومجيز ومخصص مع التدليل والتأصيل لكل قول ومناقشته، ثم بيان أسباب الخلاف وصولا إلى الترجيح بقول الشيخ ولد الددو باعتباره من متأخري المالكية.

**الكلمات المفتاحية:** ثبوت الهلال؛ الحساب الفلكي؛ رمضان.

## Abstract:

This research deals with the issue of the ruling on proving the crescent of Ramadan with the astronomical calculation of the Maliki through a comparative juristic study within the school of thought, In it, the views of the owners of the Maalikis were combined with a prohibitive, permissible, and ad hoc manner, with evidence and rooting for each saying and discussion, then explaining the reasons for the dispute. Weighting by saying Sheikh Oueld Ad Dedou as one of the late Maalikis

**Keywords:** Crescent Proof; Astronomical calculation; Ramadan.

[1] – المؤلف المراسل: بلقاسمي ليلى الزهرة البريد الإلكتروني: **leilazohra32@gmail.com**

## 1. مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

يعد إثبات الهلال بالحساب مسألة فقهية مثيرة للجدل كل سنة في أقطار العالم الإسلامي قاطبة، فرغم أنها ليست مسألة وليدة العصر، إلا أنها تحتاج إلى دراسة مقارنة ومقاربة لتبيين ما قاله الأوّلون وأخص بالذكر منهم فقهاء المالكية وما توصّل إليه الباحثون، ثم محاولة التوفيق بينهم، وهو ما سأبحثه في هذه الدراسة من خلال تقديم آراء فقهاء المالكية في المسألة، وبحث أدلتهم ومناقشتها، وعرض أسباب الخلاف، ثم محاولة الترجيح بينها ومقاربتها مع ما تم التوصل إليه في المجامع الفقهية والمؤتمرات العالمية التي تناولت هذه المسألة.

## 2. دراسة المسألة:

### 2. 1. تحرير محل النزاع:

أجمع فقهاء المالكية على أن الشهر العربي يكون تسعا وعشرين ويكون ثلاثين، وعلى أن الاعتبار في تحديد شهر رمضان إنما هو الرؤية[1]، واختلفوا في حال ما إذا غم الهلال ولم تمكن الرؤية: هل يثبت بالحساب؟

فكانت أقوالهم بين المنع والجواز والتخصيص، وفيما يلي عرض لأقوالهم وأدلتهم مع مناقشتها:

### 2.2. القول الأول وأدلته: عدم جواز اعتماد الحساب في ثبوت الهلال

قال ابن رشد الجد:" النظر في أمر النجوم فيما يستدل به على معرفة سمت القبلة فيما بعد عنها من البلاد ومعرفة أجزاء الليل وما مضى منها مما بقي لافتراق أحكامها في العبادات المشروعة، والاهتداء بها في ظلمات البر والبحر بأن يميزها ويعرف مواضعها من الجنوب أو الشمال ووقت طلوعها وغروبها جائز، بل هو مستحب، وأما النظر من أمرها فيما زاد على ذلك مما يتوصل به إلى معرفة نقصان الشهور من كمالها دون رؤية أهلتها فذلك مكروه؛ لأنه من الاشتغال بما لا يعني. إذ لا يجوز لأحد أن يعمل في صومه وفطره على ذلك فيستغني به عن النظر إلى الأهلة بإجماع من العلماء"[2].

وقال في الطراز عن مالك يكملون عدة الجميع حتى يظهر ولو توالى ثلاثة على الكمال، لأن الأصل كمال الشهور، ولا التفات إلى حساب المنجمين ولا لقول أهل الميقات إنه لا يتوالى أكثر من أربعة أو خمسة على التمام ولا أكثر من ثلاثة على النقصان،[3] قال ابن الحاجب: "ولا يلتفت إلى حساب المنجمين اتفاقا"[1].

---

1 أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: 595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة، 1425هـ – 2004 م، ج 2، ص46.

2 أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520هـ)، المقدمات الممهدات، تح الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1408 هـ – 1988 م، ج 3، ص 414 – 415.

3 أحمد بن غانم (أوغنيم) بن سالم ابن مهنا شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: 1126هـ)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، ب ط، 1415هـ – 1995م، ج1، ص 304.

**الدليل 1**: حديث ابن عباس رضي الله عنهما

أخرج مالك في الموطأ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: «**لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين**»[2]. قال ابن عبد البر:"وفي حديث ابن عباس هذا من الفقه أن الشهر قد يكون تسعا وعشرين، وفيه أن الله تعبّد عباده في الصوم برؤية الهلال لرمضان أو باستكمال شعبان ثلاثين يوما"[3]، وقال ابن يونس: "لا ينظر في الهلال إلى قول المنجمين لأن الشرع قصر ذلك على الرؤية أو الشهادة أو إكمال العدة فلم يجز إثبات زيادة عليه".[4]

**الرد**: قال تعالى: ﴿**وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ**﴾ ( النحل 16) فأخبر أن النجم يهتدى به، ولم يفرّق بين أن يهتدى به للصوم أو غيره.[5]

**الدليل2**: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين**»[6]، فالحديث نص في إتمام شعبان ثلاثين يوما.

**الدليل3**: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال:«**لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له**»،[7] قال الباجي شارحا قوله صلى الله عليه وسلم:" «**اقدروا له**» يريد قدّروا للشهر، وتقديره إتمام

---

1 عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (ت: 646هـ)، جامع الأمهات، تح: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1421هـ - 2000م، ص 180.

2 أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصيام باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، رقم 3، ص 287.

3 أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387 هـ، ج 2، ص 36 – 39.

4 محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ات: 897هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1416هـ- 1994م، ج3، ص292.

5 محمد بن أحمد بن محمد عليش أبو عبد الله المالكي (ت: 1299هـ)، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، دار المعرفة، ب ط، ب س، ج 1، ص 170.

6 أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، رقم 1907، ج 3، ص 27.

7 أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصيام، باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، رقم 1، ص 286. وأخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، رقم 1906، ج 3، ص 27.

الشهر الذي أنت فيه ثلاثين؛ لأن الشهر إنما يكون تسعة وعشرين يوما بالرؤية فأما بالتقدير فلا يكون إلا ثلاثين"[1]، وقال الرجراجي:" المالكية تقول:**"فاقدروا له"** معناه: العدد منه ومن الذي قبله"[2].

**الرد:** قال القاضي عبد الوهاب: " قالوا بقوله صلى الله عليه وسلم: "فإن غم عليكم فاقدروا له "، وذلك هو الاطلاع عليه في الحساب"[3].

وبالتالي فتأويل "اقدروا" يحتمل المعنين[4]، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

**الدليل4:** حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما

قال صلى الله عليه وسلم: «**إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا، يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين**»[5].

قال ابن العربي:"إذا كان النبي، صلى الله عليه وسلم، ينفي عن نفسه تعريف الأنامل المعتادة عند أهل الحساب فأولى وأحرى أن ينفي عن نفسه تعريف الكواكب وتعديلها".[6]

وقال ابن بطال :" فيه بيان لقوله صلى الله عليه وسلم: (فاقدروا له)، أن معناه إكمال العدد ثلاثين يوما، كما تأول الفقهاء، ولا اعتبار في ذلك بالنجوم والحساب، وهذا الحديث ناسخ لمراعاة النجوم بقوانين التعديل[7]، وإنما المعول على الرؤية في الأهلة التي جعلها الله مواقيت للناس في الصيام والحج والعدد والديون، وإنما لنا أن ننظر من علم الحساب ما يكون عيانا أو كالعيان، وأما ما غمض حتى لا يدرك إلا بالظنون وتكييف الهيئات الغائبة عن الأبصار فقد نهينا عنه وعن تكلفه، وعلة ذلك أن رسول الله إنما بعث إلى الأميين الذين لا يقرءون الكتاب، ولا يحسبون بالقوانين الغائبة، وإنما يحسبون الموجودات عيانا".[8]

**الرد:** يبيّن هذا الحديث أن العلة هي كونُهم أمة أمية لا تكتب ولا تحسب، أي: ليس لديهم علم وحساب مضبوط يعرفون به متى يبدأ الشهر ومتى ينتهي، ما دام الشهر القمري يكون تارة تسعة وعشرين يومًا، وتارة ثلاثين، وهذا يدل بمفهومه أنه لو توافَر العلم

---

1 أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: 474هـ)، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى، 1332 هـ، ج2، ص 38.

2 أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي (ت: بعد 633هـ)، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرحِ المدونة وحلِ مشكلاتها، تح: أبو الفضل الدّمياطي – أحمد بن علي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 1428 هـ-2007 م، ج2، ص68.

3 أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت: 422 هـ)، شرح الرسالة، تح: أبو الفضل الدمياطي أحمد بن علي، علي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 1428 هـ- 2007 م، ج1، ص145.

4 قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني (ت: 837هـ)، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1428 هـ- 2007 م، ج1، ص 273.

5 أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب لا نكتب ولا نحسب، رقم 1913، ج 3، ص 27.

6 القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: 543هـ)، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تح: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1992 م، ج1، ص484.

7 معنى قانون التعديل أن يأخذ المنجِّم الذي يحسب سير الكواكب عددًا من المواقيت السابقة، ويقوم بتعديلها بأخذ الوُسطَى منها، ويبني عليها عليها حسابه/ عماد مجاهد، الأهلة والمواقيت هلال رمضان ومواقيت الصلاة بين الشرع والفلك، دار أمجد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2017م، ص 233.

8 ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت : 449 هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، 1423 هـ-2003م، ج 4، ص31 – 32.

بالنظام الفلكي المحكم الذي أقامه الله تعالى بصورة لا تختلف ولا تتخلف، وأصبح هذا العلم يوصلنا إلى معرفة يقينيّة بمواعيد الهلال في كل شهر، وفي أي وقت بعد ولادته تُمكن رؤيته بالعين الباصرة السليمة؛ إذا انتفت العوارض الجوية التي قد تحجب الرؤية، فحينئذٍ لا يوجد مانع شرعي من اعتماد هذا الحساب، والخروج بالمسلمين من مشكلة إثبات الهلال. مع العلم أن الحساب الذي كان في زمنهم كان يسمَّى علمَ الهيئة، وعلمَ النجوم، وعلمَ التسيير أو التَّنجيم، وكان ظنيا مبنيا على الحدس والتَّخمين إذ لم تكن آنذاكَ الوسائل متوفرة، أما الان فهناك مراصدُ مجهَّزة بالمكبرات من العدسات الزجاجية العظيمة؛ التي تقرِّب الأبعاد الشاسعة إلى درجة يصعُب على العقل تصوُّرُها، والتي تتبع حركات الكواكب والنجوم، وتسجلها بأجزاءٍ من مئات أو آلاف الأجزاء من الثانية الواحدة، وتقارن بين دورتها بهذه الدقة وهذا بفضل علم الفلك الذي أصبح قائمًا على رصد دقيق بوسائل محكمة[1]، وهو ما يحقق لنا ما تمناه ابن بطال إذ قال:"وإنما لنا أن ننظر من علم الحساب ما يكون عيانا أو كالعيان"[2].

**الدليل5**: صيانة للعقيدة

قال صلى الله عليه وسلم: «**من صدق كاهنا أو عرافا أو منجما فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم**»[3]، قال القاضي عبد الوهاب: "وهذا ينفي الرجوع إليهم"[4]، وعليه قال ابن العربي:" لا يجوز أن يعوَّل في ذلك على قول الحساب، لا لأنه باطل ولكن صيانة لعقائد الناس أن تناط بالعلويات وأن تعلق عباداتها بتداور الأفلاك ومواقعها في الاجتماع والاستقبال، وذلك بحر عجاج إن أدخلوا فيه"[5].

**الرد**: واضح أن هناك ارتباط وثيق بين العِرافة والتنجيم والكِهانة والسحر، وبين حساب النجوم، بمعنى علم الفلك، في زمن الأول، ويبدو أن كثيرًا من أهل حساب النجوم كانوا يشتغلون بتلك الأمور الباطلة، التي نهت عنها الشريعة أشد النهي، فكان القول باعتماد الحساب من قَبيل العَرّافين الذين يربطون أحداث الأرض وطوالع الناس وحظوظَهم بحركات النجوم، وسُمُّوا من أجل ذلك بالمنجمين، أما اليوم في عصرنا فقد انفصل فيه، منذ زمن طويل، علم الفلك بمعناه الصحيح، عن التنجيم بمعناه العُرفي من الشعوذة والكهانة، واستطلاع الحظوظ من حركات النجوم، وأصبح علم الفلك قائمًا على أسس من الرصد بالمراصد الحديثة، والأجهزة العملاقة التي تكتشف حركات الكواكب من مسافات السنين الضوئية، وبالحسابات الدقيقة المتَيَقَّنة التي تحدِّد تلك الحركات بجزء من مئات أو آلاف الأجزاء من الثانية.[6]

**الدليل 6**: قاعدة اليقين لا يزول بالشك

---

1 موقع الإسلام اون لاين، (2013/11/27) مقال بعنوان: حكم اعتماد الحساب الفلكي في ثبوت الشهر القمري رقم 16/2019، https://fatwa.islamonline.net/1319/2019/12/21.

2 ابن بطال، شرح صحيح البخارى لابن بطال، مصدر سابق، ص 32.

3 وجدته بلفظ قريب منه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم" الترمذي: الطهارة (135)، وأبو داود: الطب (3904)، وابن ماجه: الطهارة وسننها (639)، وأحمد (429/2)، والدارمي: الطهارة (1136)، وصححه الألباني في الإرواء (2006).

4 عبد الوهاب، شرح الرسالة، مصدر سابق، ص 147.

5 ابن العربي، القبس في شرح موطأ مالك، مصدر سابق، ص484.

6 موقع الإسلام اون لاين، مقال بعنوان: حكم اعتماد الحساب الفلكي في ثبوت الشهر القمري رقم 16/2019، تاريخ:2013/11/27 https://fatwa.islamonline.net/1319 تاريخ: 2019/12/21.

عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: «**لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين**»[1]. قال ابن عبد البر: "وفي حديث ابن عباس هذا من الفقه أن اليقين لا يزيله الشك ولا يزيله إلا يقين مثله؛ لأنه صلى الله عليه وسلم أمر الناس ألا يدعوا ما هم عليه من يقين شعبان إلا بيقين رؤية واستكمال العدة، وأن الشك لا يعمل في ذلك شيئا، ولهذا نهى عن صوم يوم الشك اطراحا لإعمال الشك وإعلاما أن الأحكام لا تجب إلا بيقين لا شك فيه. وهذا أصل عظيم من الفقه أن لا يدع الإنسان ما هو عليه من الحال المتيقنة إلا بيقين من انتقالها"[2].

**الرد:** قد يكون هذا الشك في زمانهم، أما في زماننا فقد أصبح الفلك علما حديثا يدرس في جامعات شتى، وغدت تخدمه أجهزة ومراصد على مستوى رفيع وهائل من الدقة، وقد أصبح من المقرر المعروف عالميًا اليوم: أن احتمال الخطأ في التقديرات العلمية الفلكية اليوم هو نسبة 1 – 100000 في الثانية! وأصبح من أسهل الأمور عليه أن يخبرنا عن ميلاد الهلال فلكيًا، وعن إمكان ظهوره في كل أفق بالدقيقة والثانية، لو أردنا.[3]

**الدليل 7**: الإجماع

قال ابن الحاجب:"ولا يلتفت إلى حساب المنجمين اتفاقا"[4]، وقال ابن رشد:" لا يجوز لأحد أن يعمل في صومه وفطره على ذلك فيستغني به عن النظر إلى الأهلّة بإجماع من العلماء"[5]، وقال القرافي: " قال سند فلو كان الإمام يرى الحساب فأثبت الهلال به لم يتبع لإجماع السلف على خلافه".[6]

**الرد1**: قال الشيخ خليل: "وقال ابن بزيزة: هي رواية شاذة في المذهب رواها بعض البغداديين عن مالك "[7]، وقال الرجراجي: "والشافعية وابن حبيب من أصحابنا معهم يقولون بالحساب، واعتبار منازل القمر، وترحيل الشمس على ما هو معروف من أدلتهم

1 أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، رقم 1907، ج3، ص 27.

2 ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، مصدر سابق، ص 36 – 39.

3 موقع الشيخ يوسف القرضاوي، مقال بعنوان: الحساب الفلكي وإثبات أوائل الشهور، للشيخ يوسف القرضاوي، 2021/05/04 https://www.al-qaradawi.net/content/ تاريخ:15 /2021/10.

4 ابن الحاجب، جامع الأمهات، مصدر سابق، ص 180.

5 ابن رشد، المقدمات الممهدات، مصدر سابق، ص415.

6 أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ)، الذخيرة، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1994 م، ج 2، ص 493.

7 خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت: 776هـ)، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، تح: تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى، 1429هـ –2008م، ج2، ص 388.

في مسائل الخلاف"،[1] فهذه الأقوال تنقض الاتفاق، وقال التنوخي: "واعترض ابن هارون ذكره الاتفاق على ذلك وابن رشد حكى العمل على ذلك من مطرف ونحوه للشافعي"[2] وهذا ينفي الإجماع على الأقل.

**الرد2**: علم الحساب والتنجيم الذي أجمع العلماء على تجنبه هو ما كان من قبيل السحر وادّعاء علم الغيب وهو ما نوّه إليه ابن رشد بعد أن ساق هذه المسألة في العتبية قال: "وسئل عن الرجل ينظر في النجوم فيقول: الشمس تكسف غدا، والرجل يقدم غدا، أو ما أشبه هذا، قال: أرى أن يزجر عن ذلك، فإن لم يفعل أدب في ذلك"[3]، فقال ابن رشد:" ليس قول الرجل الشمس تكسف غدا، أو القمر ليلة كذا، من جهة النظر في النجوم وعلم الحساب بمنزلة قوله من هذا الوجه فلان يقدم غدا في جميع الوجوه؛ لأن الشمس والقمر مسخران لله تعالى في السماء، يجريان في أفلاكهما من برج إلى برج على ترتيب وقدر وحساب لا يتعديانه"[4]، وذكر وذكر آيات ومعلومات حول منازل القمر وكيفية حدوث الكسوف ثم قال: "فليس في معرفة وقت الكسوف بما ذكرناه من جهة النجوم وطريق الحساب ادعاء علم غيب، ولا ضلالة وكفر على وجه من الوجوه، ولكنه يكره الاشتغال به؛ لأنه مما لا يعني، وفي الإنذار به قبل أن يكون ضرر في الدين؛ لأن من سمعه من الجهال يظن أن ذلك من علم الغيب، وأن المنجمين يدركون علم الغيب من ناحية النظر في النجوم، فوجب أن يزجر عن ذلك قائله، ويؤدب عليه كما قال؛ لأن ذلك من حبائل الشيطان" [5]، أما ما وصل وصل إليه علم الفلك اليوم فبعيد كل البعد عن ما خشي منه العلماء قديما، وهو ما أكدته المؤتمرات العلمية الحديثة، ومن أهمها قرارات مؤتمر مجمع البحوث العلمية عام 1966، ومؤتمر كويت عام 1973، ومؤتمر إستانبول عام 1978، ومؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، والمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث عام 2009، ومؤتمر رابطة العالم الإسلامي عام 2012، ومؤتمر إستانبول عام 2016، والتي أقرّت مجموعة من المبادئ والمعايير الأساسية ومن أهمها: أن الأصل في ثبوت دخول الشهر هو رؤية الهلال سواء تمت بالعين المجردة أو بالاستعانة بالمراصد والأجهزة الفلكية الحديثة، وأن علم الفلك والحساب وصل درجة عالية من الدقة في كل ما يتعلق بحركة الكواكب وبخاصة حركات القمر والشمس[6].

## 3.2. القول الثاني وأدلته: جواز اعتماد الحساب في ثبوت هلال رمضان

قال ابن قتيبة في قوله صلى الله عليه وسلم:« **اقدروا له**» أي قدروا الشهر بالمنازل يعني منازل القمر[7]، ونسبه الرجراجي لابن حبيب قال: "والشافعية وابن حبيب من أصحابنا معهم يقولون بالحساب، واعتبار منازل القمر، وترحيل الشمس على ما هو

1 الرجراجي، مناهج التحصيل، مصدر سابق، ص69.

2 ابن ناجي التنوخي، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، مصدر سابق، ص 273.

3 أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تح: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، 1408 هـ - 1988 م، ج9، ص343.

4 ابن رشد، البيان والتحصيل، مصدر سابق ، ص343.

5 المصدر نفسه، ص344.

6 مؤتمر توحيد التقويم الهجري الدولي، إسطنبول، بتاريخ: 21-23 شعبان 1437هـ، 28-30 مايو 2016، الجهة المنظمة: رئاسة الشؤون الدينية التركية/https://www.astronomycenter.net/confres.html / 2021/10/09.

7 أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، الاستذكار، تح: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ- 2000م، ج3، ص 278.

معروف من أدلتهم في مسائل الخلاف"[1]، وقال ابن بزيزة:" هي رواية شاذة في المذهب رواها بعض البغداديين[2] عن مالك، ونقل بعضهم مثلها عن الداودي"[3].

**الدليل1**: قال تعالى: ﴿**وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ**﴾( النحل 16) فأخبر أن الهداية تحصل لنا بالنجوم، ولم يخص شيئا دون شيء، فكان ذلك عاما في كل شيء إلا ما قام عليه الدليل.[4]

**الرد**: قال القاضي عبد الوهاب: "فأما الآية فمعناها أن النجوم يستدل بها على جهات الطرق والقبلة، فأما الصوم ومعرفة أوقاته فلا مدخل لذلك فيه"[5].

**الدليل2**: حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «**لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له**»،[6] يحمل قوله عليه الصلاة والسلام: "**فاقدروا له**" من التقدير والحساب والتنجيم[7].

**الرد**: القاعدة الأصولية تقضي بحمل المطلق على المقيد وبالتالي فتحمل هذه الرواية على الرواية التي فسرت اقدروا بمعنى أتموا؛ قال ابن رشد الجد: أدخله مالك – رحمه الله تعالى– في موطئه بعد حديث ابن عمر على طريق التفسير له،[8] وقال القاضي عبد الوهاب: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "**فاقدروا له**" فمعناه: إكمال العدد، لأنه قد فسر في الخبر الآخر، وإذا كان كذلك بطل ما قالوه، والله أعلم".[9]

**الدليل3**: **القياس على الصلاة**

قال القرافي: "لا أعلم خلافا في إثبات أوقات الصلاة بالحساب في الآلات بالماء والرمل وغيرهما وعلى ذلك أهل الأمصار في سائر الأعصار زمن الشتاء عند الأمطار والغيوم فما الفرق ؟ "[10]

**الرد**: أجاب القرافي على سؤاله بأن للإثبات أسبابا منصوبة، فإن علم السبب لزمه حكمه من غير شرع يتوقف عليه، بل يكفي الحس والعقل وحصول الهلال خارج الشعاع ليس بسبب بل ظهوره للحس، فمن تسبب له بغير البصر معتمدا على الحساب لم يوجد في حقه السبب فلا يرتب عليه حكم، ويدل على ذلك قوله تعالى في الصلاة: ﴿**أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ**﴾ (الإسراء 78) وما قال صوموا للهلال بل قال: ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ (البقرة 158) فجعل السبب المشاهدة له دونه.[11]

---

1 الرجراجي، مناهج التحصيل، مصدر سابق، ص69.

2 لعله يقصد القاضي عبد الوهاب الذي سنذكره في القول الثالث.

3 خليل، التوضيح، مصدر سابق، ص 388.

4 عبد الوهاب، شرح الرسالة، مصدر سابق، ص145.

5 المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

6 أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصيام، باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، رقم 1، ص 286. و أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، رقم 1906، ج 3، ص 27.

7 ابن ناجي التنوخي ، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة، مصدر سابق، ص 273.

8 ابن رشد، المقدمات الممهدات، مصدر سابق، ج 1، ص 250.

9 عبد الوهاب، شرح الرسالة، مصدر سابق، ص146.

10 القرافي، الذخيرة، مصدر سابق، ص493.

11 المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

**الرد على الرد:** في قوله تعالى: **"يَسْئَلُوْنَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ"** (البقرة: 189 ) جعل الأهلّة نفسها مواقيت دون رؤيتها.[1]

## 4.2. القول الثالث وأدلته: يقيد الجواز بخاصة المنجم

قال القاضي عبد الوهاب: "لا يجب صوم رمضان إلا برؤية الهلال، أو كمال عدد شعبان ثلاثين يومًا، هذا مذهب كافة أهل العلم وقال قوم: يجب بهذا وشرط آخر: وهو أن يكون الإنسان منجمًا، فيعرف بالنجامة أن شعبان قد فرغ، أو يخبره رجلان من أهل التنجيم بذلك فيجب عليه أن يصوم."[2] وقال عليش: "بالجملة لا نذكر وجود رواية بجواز العمل بالحساب عندنا، وعند الشافعية بل نعترف بها في المذهبين، ولكنها شاذة فيهما، ومقيدة بخاصة النفس".[3]

**الدليل1**: تأويل قوله عز وجل: ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ (البقرة 158) أن شهوده: رؤيته أو العلم برؤيته"[4]، والمنجم والمنجم قد علم برؤيته من خلال نظره في النجوم.

**الرد:** العلم برؤيته بالطرق المشروعة وهي: إما أن يخبره الإمام أن قد ثبتت عنده رؤيته، وإما أن يخبره العدل عنه بذلك أو عن الناس أنهم رأوه رؤية عامة، وكذلك إن أخبره أن أهل بلد كذا صاموا يوم كذا برؤية عامة أو بثبوت رؤيته عند قاضيهم، وإما أن يخبره شاهدان عدلان أنهما قد رأياه.[5]

**الدليل2**: قياسا على الأسير أو المحبوس في مطمورة

قال ابن عبدوس عن ابن القاسم وعبد الملك وأشهب: "إن أشكل على أسير أو تاجر ببلد حر تحراه."[6] وقال ابن دقيق العيد:" العيد:" اتفقوا على أن المحبوس في المطمورة إذا عَلِمَ بإكمال العِدة، أو بالاجتهاد بالأمارات أنَّ اليوم من رمضان وَجَبَ عليه الصَّوم وإن لم ير الهلال ولا أخبره من رآه"[7]، والمنجم يجتهد في الأمارات أيضا.

## 3. أسباب الاختلاف:

1) الإجمال الذي في قوله صلى الله عليه وسلم: «**فإن غم عليكم فاقدروا له**»[8].[9]

---

1 محمد تقي العثماني بن الشيخ المفتي محمد شفيع، بحوث في قضايا فقهية معاصرة، دار القلم – دمشق، 1434هـ – 2013 م، ج2، ص233.

2 أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت: 422هـ)، عيون المسائل، تح علي محمَّد إبراهيم بورويبة، دار ابن ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1430 هـ– 2009 م، ص210.

3 عليش ، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، مصدر سابق، ص170.

4 ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، مصدر سابق، ج 2، ص 39.

5 ابن رشد، المقدمات الممهدات، مصدر سابق، ص253.

6 محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (ات: 803 هـ)، المختصر الفقهي لابن عرفة، تح: د. حافظ عبد الرحمن الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة الأولى، 1435 هـ– 2014م، ج2، ص39.

7 ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، ب ط، ب ت، ج2، ص8.

8 أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصيام، باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، رقم 1، ص 286. وأخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا»، رقم 1906، ج 3، ص 27.

9 ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المصدر السابق، ص47.

2) اختلاف علم الحساب بين الماضي والحاضر فلقد كان مبنيا على الظن والتخمين، أما الآن فقد أصبح علما دقيقا منضبطا منفكا عن كل ذلك.

3) الخلفية العقدية للمنجم وعدم الفصل بين علم التنجيم والحساب وبين الكهانة والعرافة والشعوذة، مما حمل الفقهاء على سد باب الذريعة لحماية العقيدة.

## 4. الترجيح:

بعد بسط آراء فقهاء المالكية القدامى يحسن بنا أن نعرج على آراء متأخريهم للتوفيق بين ما كان وما هو كائن، وفي هذا السياق وجدت رأيا وجيها للشيخ الحسن ولد الددو رأيت أن أنقله هنا، قال الشيخ: "والذي أراه في هذه المسألة أن الحساب يمكن أن يعتمد عليه في النفي لا في الإثبات، فإذا أثبت أهل الحساب أن الهلال لم يولد ولم تمكن رؤيته فمن ادعى رؤيته فإنه مكذب لأن قواعد الحساب قطعية والنفي سابق في ذلك على الإثبات فالنفي مقدم على الإثبات في مثل هذا، أما إذا أثبتوا ميلاده وإمكان رؤيته، فالإمكان شرط للحصول لكنه ليس ضامنا له، فلذلك يمكن أن لا يرى الهلال بعد إمكان رؤيته، فإذا أثبتوا أنه ولد فلا يقتضي ذلك إمكان الرؤية"[1].

## 5. خاتمة:

من خلال هذا البحث تبيّن أن الخلاف وإن كان معتبرا فيما مضى لما كان يشوب مصطلح التنجيم من متعلقات مختلطة بغيره كالكهانة والشعوذة من جهة، والشكِّ في صحته ودقته من جهة أخرى؛ إلا أنه الآن وبعدما وصل إليه عِلمُ الفلك من تطوُّر وضبط مُذْهِل، فلا مانع من الاستئناس بعلم الفلك مادام الأمر لا يدور بين حرمة أو نهي كما كان الأمر عند الأوائل، وهو ما أقره المؤتمر العالمي لإثبات الشهور القمرية بين علماء الشريعة والحساب الفلكي إذ جاء في البند الرابع من بيانه الختامي:" أن الحساب الفلكي علم قائم بذاته، له أصوله وقواعده، وقد كان للمسلمين فيه إسهام متميز، وكان محل اهتمام من الفقهاء المسلمين، وبعض نتائجه ينبغي مراعاتها؛ ومن ذلك معرفة وقت الاقتران، ومعرفة غياب القمر قبل غياب قرص الشمس أو بعده، وأن ارتفاع القمر في الأفق في الليلة التي تعقب اقترانه قد يكون بدرجة أو أقل أو أكثر، ولذلك يلزم لقبول الشهادة برؤية الهلال ألا تكون الرؤية مستحيلة حسب حقائق العلم الصحيحة وحسب ما يصدر من المؤسسات الفلكية المعتمدة، وذلك في مثل عدم حدوث الاقتران أو في حالة غروب القمر قبل غياب الشمس." [2]

1 موقع الشيخ محمد الحسن الددو، 2010/10/04،مقال بعنوان: ثبوت شهر رمضان/ http://dedewnet.com/index.php/component/elmedia/?start=2280 /2019/12/22.

2 موقع مركز الفلك الدولي، المؤتمر العالمي لإثبات الشهور القمرية بين علماء الشريعة والحساب الفلكي بمدينة مكة المكرمة، التاريخ: 19-21 ربيع الأول 1433هـ، 11-13 فبراير 2012م، الجهة المنظمة: رابطة العالم الإسلامي https://www.astronomycenter.net/confres.html/2021/10/09.

## 6. قائمة المراجع:

- **المؤلفات:**


- ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت : 449 ه)، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، 1423 ه-2003م.
- ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، ب ط، ب ت.
- أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي (ت: بعد 633ه)، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرحِ المدونة وحلِ مشكلاتها، تح: أبو الفضل الدّمياطي – أحمد بن علي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 1428 ه-2007 م.
- أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684ه)، الذخيرة، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1994 م.
- أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: 474ه)، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى، 1332 ه.
- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520ه)البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تح: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، 1408 ه - 1988 م.
- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520ه)، المقدمات الممهدات، تح: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1408 ه - 1988 م.
- أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: 595ه)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، ب ط، 1425ه - 2004 م.
- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463ه):التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387 ه.
- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463ه)الاستذكار، تح: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1421ه- 2000م.
- أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت: 422 ه):
شرح الرسالة، تح: أبو الفضل الدمياطي أحمد بن علي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 1428 ه- 2007 م.
- أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت: 422 ه)عيون المسائل، تح علي محمَّد إبراهيم بورويبة، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1430 ه- 2009 م.
- أحمد بن غانم (أوغنيم) بن سالم ابن مهنا شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: 1126ه)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، ب ط، 1415ه - 1995م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه( صحيح البخاري) ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تح : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى، 1422ه .
- الموطأ ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت 179ه) تح : محمد مصطفى الأعظمي،مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات،الطبعة الأولى ( 1425 ه - 2004 م) .
- خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت: 776ه)، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، تح: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى، 1429ه -2008م.

- عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (ت: 646هـ)، جامع الأمهات، تح: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1421هـ - 2000م.
- عماد مجاهد، الأهلة والمواقيت هلال رمضان ومواقيت الصلاة بين الشرع والفلك، دار أمجد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2017م.
- قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني (ت: 837هـ)، شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1428 هـ- 2007 م.
- القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: 543هـ)، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تح: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1992 م.
- محمد بن أحمد بن محمد عليش أبو عبد الله المالكي (ت: 1299هـ)، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، دار المعرفة، ب ط، ب س.
- محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (ت: 803 هـ)، المختصر الفقهي لابن عرفة، تح: حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة الأولى، 1435 هـ- 2014م.
- محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: 897هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1416هـ- 1994م.
- محمد تقي العثماني بن الشيخ المفتي محمد شفيع، بحوث في قضايا فقهية معاصرة، دار القلم – دمشق، 1434هـ - 2013 م.

- **مواقع الانترنيت:**

- موقع الإسلام اون لاين، (2013/11/27) مقال بعنوان: حكم اعتماد الحساب الفلكي في ثبوت الشهر القمري رقم 16/2019 https://fatwa.islamonline.net/1319/2019/12/21.
- موقع الشيخ يوسف القرضاوي، (2021/05/04 ) مقال بعنوان: الحساب الفلكي وإثبات أوائل الشهور، للشيخ يوسف القرضاوي، https://www.al-qaradawi.net/content/ 15/ 2021/10.
- مؤتمر توحيد التقويم الهجري الدولي، إسطنبول، بتاريخ: 21-23 شعبان 1437هـ، 28-30 مايو 2016، الجهة المنظمة: رئاسة الشؤون الدينية التركية، https://www.astronomycenter.net/confres.html / 2021/10/09.
- موقع الشيخ محمد الحسن الددو، 2010/10/04. مقال بعنوان: ثبوت شهر رمضان/ http://dedewnet.com/index.php/component/elmedia/?start=2280/2019/12/22.
- موقع مركز الفلك الدولي، المؤتمر العالمي لإثبات الشهور القمرية بين علماء الشريعة والحساب الفلكي بمدينة مكة المكرمة، بلتاريخ: 19-21 ربيع الأول 1433هـ، 11-13 فبراير 2012م، الجهة المنظمة: رابطة العالم الإسلامي، https://www.astronomycenter.net/confres.html/2021/10/09.